

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٣٩/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي مجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٧) للعام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - الموافقة على السماح لطلاب السنة الأخيرة في المرحلة الجامعية الأولى وطلاب الدراسات العليا في مرحلة الماجستير بالتقدم إلى امتحانات اللغة الإنكليزية المطلوبة للقيد في الدراسات العليا (الماجستير أو الدكتوراه) وفق المواعيد التي تحددها المعاهد العليا للغات.

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٧/٢/٢٦

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عاطف النداف